

تعريفه وأحكامه هو الإتيان ببعض الحركة بصوت يسمعه القريب دون البعيد وقدر الباقى من الحركة بالثلث

ولا يكون الروم إلا في ((الكسرة)) أو ((الضمة)) سواء كان الحرف (وَمَا يُكَذُّبُ بِهِ إِلَّا كُلُّ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ) و (قَالُواْ الآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ) (أَنْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ) و (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيثَاء ذِي الْقُرْبَى) (فِيهَا كُثُبٌ قَيِّمَةٌ) و (فَكَيْفَ آسنى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ) ولا بد حين الوقف بالروم من حذف التنوين من المنون مثل قوله تعالى: (لَفِي خُسْر)

ولا يكون في الفتحة: مثل قوله تعالى: (وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ)

أحكام المد حال الوقف بالروم

حكم المد مع الروم هو حكمه مع الوصل ، أي يمد مقدار ما يمد في حالة الوصل - فإذا كان الحرف الموقوف عليه غير الهمزة وكان قبله حرف مد فإنه يمد حينئذ مدا طبيعيا (حركتين)

نحو (الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ) (الفاتحة ٣) (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) (الفاتحة ٥) - وإذا كان الحرف الموقوف عليه حرف همز وكان قبله حرف مد فإنه يمد حينئذ أربع أو خمس حركات كما في حالة المد الواجب المتصل ولا يمد ست حركات ومثال ذلك: (مِّنَ السَّمَاءِ) (النساء ١٥٣)